برنامج)مناسك الحج(

تفسير آيات المناسك | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده والعلم والطهور ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما الى يوم الدين اما بعد فان من اعظم المقاصد الشرف بعيد الخلق بطريق عبادة ربكم سبحانه وتعالى الذي خلقهم لاجله كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس - 00:00:23

الا ليعبدون والسبيل الموصلة الى معرفة عبادة الواجبة على العبد في العلم فبلا علم لا ينبغي الانسان ان يعرف الواجب عليه. ولهذا كان الحق الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من - 00:00:44

واحد هو الكتاب والسنة المجتهد على الذكر النافع الذي فيه الصلاة احوال الناس في الدنيا والاخرة وقد هيأ الله سبحانه وتعالى للامة رجالا وحباطا وعلماء بدلوا انفسهم واموالهم واوقاتهم لمعرفة السبيل الموصل الى الفخر بالدين - 00:01:02

وكان من سنة ذلك افراد علم الحلال والحرام وهو المعتمد على بيان الاحكام الشرعية التي تؤمر العبد بها او يمنع عنها او يكون العبد حدوا من الامر والنهي وهو الجبال - 00:01:26

وقد خرج العلماء رحمهم الله تعالى في تفضيل علم الحلال والحرام على قول اثنتين الاولى وقت المكارث والثانية جمع الدلائل فاما الطريقة الاولى وهي وضع المسائل فالمراد بها تصنيف المصنفات الفقهية المختصرة والمتوسطة والمطولة - 00:01:46

في كل نجدة من الشجاعة المتبوعة كالحنفية والمالكية والشافعية كتب مطلقة بالدرجة اما على الخطاب او التوسط او التطوير تتعلق ببيان المسائل التي جمعت في بيان الحلال والحرام كما ترى - 00:02:10

واما الطريق الثانية وهي جمع الدلائل فان العلماء رحمهم الله تعالى اجتهدوا في جمع الدلائل متعلقة بعلم الحلال والحرام يعرف ان اللبن وسلفوا في ذلك طريق اولهما جمع دلائل الاحكام - 00:02:32

القرآنية والثانية جمع دلائل الاحكام الحديثية. فصار ما يعرف بايات الاحكام واحاديث الاحكام. وانما اخرج لان افضل تشريع يخرج من الوان الكتاب والسنة العبد مأمور باتباع القرآن وقد نوع العلماء رحمهم الله تعالى النصراني في هذا الباب اعني جمع الدلائل على القرآن والسنة نوعوه على انواع عدة متفرقة - 00:02:52

مختلفة اي المقام والمقام فيها. ولكن المقصود التعريف بان الدلائل التي تتعلق بها الاحكام القطرية اما ان تكون دلائل الاحكام القرآنية وهي ايات الاحكام او تكون اذا هي الاحكام اللغوية يعني الاحاديث النبوية وهي احاديث الاحكام - 00:03:25

وقد ضعفت العناية بايات الاحكام منذ زمن طويل. وذلك لامرين اثنين. اولهما ان اهل العلم في هذه الامة الجمهور الامة عن العناية بحفظ القرآن كله. الحفظ الكلي للقرآن عن الشكل الجنسي - 00:03:50

ايات الاحكام وثانيا ان علماء الامة وضعوا القرآن علما مفردة هو علم التفسير. فاغنى علم التفسير في وضعه عن قران ايات الاحكام في تفكيره. اما جعل هذا يضعف في امة. ووجود هذين الامرين لا - 00:04:10

توجيه النظر في هذا اولهما اما باعتبار الشهوة فان طالب العلم وان حفظ القرآن الكريم كله فانه لا يستغنى عن تدقيق النظر وتحقيقه وتفسيره وتقويته في الاحكام لانه يحتاج اليها الاحساس والتعليم وغير ذلك فهو محتاج وان كان حاجا للقرآن بان يعيد النظر - 00:04:32

في هذه الايات حتى يحفظها. وان كان طالب العلم لم يتيسر له حفظ القرآن لمانع احتضى ذلك فلا اقل ان يعتني بحكمات القرآن.

ومن جملة مهمات القرآن ان يحفظ ايات الاحكام - 00:05:02
واما الامر الثاني وهو المتعلق بالذات فان العناية بالتذكير كما ذكر وغيره وعفة في الامة منذ مدة طويلة اخواننا في هذا الزمن اكثر واكثر فلا يشتغل لطالب العلم ان لم يوضح الى دراسة التفسير كله ان يتعدل - 00:05:21
القرآن ايات الاحكام فان ايات الاحكام هي من اعظم القرآن الكريم ينبغي على طالب العلم خاصة ان يتعرف الى تفسيره علم ان العناية بآيات من الاحكام حفظا وفهما هي عناية لازمة - 00:05:41
لكل من حفظ القرآن فهو من حفظ كثيرا فيها يقرأ ويرتح وهو كذلك محتاج الى فهمنا وذلك لمعرفة تفسيرها من اجل في هذا الزمن لا بد للناس الى معرفة دراسة منتهي القرآن الكريم الله سبحانه وتعالى الى ذلك - 00:06:05
الوقوف على ايات الاحكام طريقه المشهور هو مطالعة الكتب التي صنفها العلماء ولا سيما مثل اخبر باسمي تكفي ايات الاحكام وهناك كتب كثيرة في كل مذهب يسمى بتفسير ايات الاحكام ككتاب - 00:06:25
الى الحنفية او ولكن هذا الطريق المشروط يغني عنه طريق ايسر واثمن. وهو طريق من جهل اداء الاحكام مواكبة على ابواب الكفر كما ان طالب العلم يفرح بكتاب عزيزي مرتب على ابواب الجبهة ليحفظه فيكون ذلك - 00:06:47
انه وقوة في حفظ احاديث الاحكام الاحكام او بلوغ المرام المرتبة على هذا النحو فان هناك من العلماء من رتب اياتها على ابواب الذهب. فمثلا يتجه بكتاب الطهارة ثم يتجه بكتاب الطهارة في باب المياه ويذكر الايات القرآنية - 00:07:11
هل تعلقني باحكام ثم يتحول بعدها الى الانية الى اخر ابواب الحكم منتهية الى واحفظ كتاب وهو ميسور كتاب اصول الاحكام العلامة عبدالرحمن ابن محمد ابن قاسم العاصي رحمه الله تعالى فانه الف هذا الكتاب المسمى باصول الاحكام وجمع فيه بين دلائل الاحكام القرآنية - 00:07:31
ودلائل الاحكام النبوية وصار جامعا لايات الاحكام واحاديث الاحكام. فاذا اراد احد ان يدرس ايات الاحكام على هذا النحو فانه يخضع الى هذا الكتاب ثم يخرج ايات الاحكام مرتبة على - 00:08:07
مبتدأ في افضل باب من ابواب العلم على توحيد المصلي رحمه الله تعالى بذلك قد جمع ايات الاحزاب في صعيد واحد. فاذا تهيأ له السمع تهيأ له بعد ذلك والطهو ان يكررها بالحفظ - 00:08:27
وان كان حافظا للقرآن الكريم فانه يقدم هذا الكذب ويقويه النظر الى هؤلاء الليالي. ووراء ما هو مثله بالاهمية وهو سهل. والطريق اذا دراسة هذا المجموع المفرد داخل كل الاحكام فيما يتعلق بايات الاحكام - 00:08:47
طريقه لسلوكه اثنين. اولهما ان تجمع كلام المصنف في شرحه على هؤلاء الايات نصلي الاحكام وهو الاحكام سواء في اصول الاحكام كلامه على هؤلاء الايات في صحيح واحد كيستعين به على العفة هذه الايات - 00:09:07
واما الطريق الثانية فهو ان تجمع كلام ابي محمد ابن قدامة في كتاب مغري على هؤلاء وانما ابا محمد بالذكر الاسلامي لان فاذا اراد ان يعرف الانسان تفسير الحنابلة فيما اقول - 00:09:37
العلم الحسابي المؤمن ولا يطالبك وراء ذلك ان يجمع الانسان على هؤلاء فان هذه الخطوة اذا وصل اليها الانسان يغني عنها التفكير كله فاذا كانت عنده امة عظيمة فليقرأ منه التسبيح او يقرأ كتابه التفسير في هؤلاء الايات وغيرها من - 00:10:08
كاملة وكل هذا لا يكون بنفسه بل يحرصه على شيء فاذا جمع تكبيرة الاحكام على هؤلاء الايات واذا سمع كلام اخي محمد ابن قدامة انه ايضا على شيخ بالذبح حتى يستفيد. هذا واعلى سبيل واوزع بدراسة ايات - 00:10:31
التي بعض الدراسات الاكاديمية المتقدمة. مع ان الحاجة الى القرآن الكريم الاحكام الخاصة ليس بقيادة ذكر اصوله وفروعه كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مقدمة التكبير - 00:11:01
حاجة الامة ماسة الى فتح القرآن الكريم. يعني هذا الكتاب هو جواز الحياة لهذه الامة صلاحهم في الدنيا والاخرة اذا علم هذا فاننا قد استضفنا من رياض الكتاب في اصول الاحكام احتفظنا الايات المتعلقة - 00:11:21
احكام الحج وما لحقهم وسميناها بآيات المنافع وذلك اصح من تسميتها بايات العشر. وذلك لامور ثلاثة. اولها ان القرآن الكريم لما ذكر

وقال تعالى فاذا قضيتم مناسككم حينئذ ان دلائل القرآنية التي وضعت - 00:11:44
بهذه الاعمال بالتولى بايات المنافع ولا تسمى بالايات الحج والامر الثاني ان الحنابلة رحمهم الله تعالى لما في كتب وابواب جمهورهم وحجاج والابتسامة بكتاب المنازل ولم يسموه بكتاب الحج. ووجه ذلك ان في هذا الكتاب ابواب لا تعد لها - 00:12:10
وانما تتعلق بالمنازل الحقيقة وهي اخر باب فيه فانها ليست من جملة الحج ولكنها من جملة لما فيها الله سبحانه وتعالى والامر الثالث ان قولنا ايات المناسك يشغل عند الفقهاء ما - 00:12:36
لحق بالحد من الاحكام وهي احكام الدماء فان الفقهاء هل تقول احكام الدماء بالاضحية والهدي والحقيقة الحقونا قد سميت بايات المناهج وتأثيره رحمه الله تعالى في الايات التي اختار ان يهيأ الله عز وجل ان يذكرها جميعا او - 00:12:56
الله سبحانه وتعالى والتكبير الذي التأثير عليه ان شاء الله تعالى التفسير الموافق للمقام لان الحكمة في التعليم مراعاة المقام ورعاية المقام يقتضي ان من المعنى الذي بوب عليه العلامة في هذا الكتاب لاجله - 00:13:25
ويترك حينئذ احدهما المعازف الاخرى التي في الاية مما يتعلق بالحج. فانها انت تأتي في مقام عندهم والثاني ان نترك المعاني المتعلقة بالاية فيما يتصل بتفسيرها عامة. لاننا اذا بقينا في تفسير اية - 00:13:48
الايات جلسة بين المغرب والعشاء لم يكن قليلا ليس لغير متكرر بل لجلالة الكلام. فقول الله عز وجل في هذه الاية اخذوا بالله على النفس في البيت قوله تعالى ولله في كلمة ولله فيها اربعة حكم واسواق. فاذا بقينا في مثل هذه - 00:14:10
لكن نبين بقدر المستطاع ما يتعلق بنفسنا مما ترجم عليه على ويعلم بهذا اننا ومما ينبه اليه ان المقصود من دراسة تفسير ايات الاحكام بل دراسة القرآن كله ليس هو ملاحظة - 00:14:30
لطائف التكفيرية المتعلقة بعلم البيان. وقد لوحظ في الاونة الاخيرة امتثال الناس الى العناية بالمطالب يهدون الحقائق التطهيرية فهم ينكرون في وزيادة حرف ووضع كلمة وتغيير كلمة ويغفلون عن عقائد التي امضي لها القرآن. وصار القرآن عند هؤلاء كتاب بلاغة وبيان. والقرآن انما هو - 00:14:58
كتاب هداية وايمان وفرق بين الذوق الادبي البياني وذوق الهداية من الله. فان الله سبحانه وتعالى لم يجعل المقصود الاعظم من انزال القرآن الكريم هو الاستعداد ببلاغة وبيان. وان كان هذا - 00:15:28
ولكن المقصود الاعظم من انسان القرآن الكريم هو ان يكون كتابا لا يحتفي به الناس. انظر الى تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم. وقوله سبحانه وتعالى ذلك الكتاب - 00:15:48
بعضنا فيه هدى للناس. وقوله سبحانه وتعالى انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي لتكفر. وقوله سبحانه يهدي الى الحق الى طريق مستقيم. المقصود من القرآن الكريم عند النظر فيه هو تعديل الهداية والايمان وليس تحصيل البلاءة والزيان. وانا اضرب لكم - 00:16:08
رجال الموتى غير استعينوا بها الاسلام على التفريق بين طريقة هؤلاء وطريقة هؤلاء ومآل طريقة اهل البيان التي غلبت في عشرة في حالها ان ينصرف وجود القرآن الى انه كتاب بلاغة وبيان في كتاب التغير والتسليم للجائظ او ادبه الذاكر او غيرها - 00:16:36
وليس هذا في الشر. فمثلا فوضى سبحانه وتعالى هو التوبة وما كان المؤمنون ليغفروا لا فلولا كفر من كل بثقة منهم طاعة يتفقه في الدين الى اخر الاية. فان الله ينظر الى من جهة كونه فعلا - 00:16:56
دابة على قوة والاستبداد فلم يقل الله سبحانه وتعالى لياخذ المكالمة ولكن قاضيا للدلالة على ان هذا الفعل الذي قام به هي قوة او نعال منذر عن حفظ ايمانهم وكمال تعلقهم بربه سبحانه وتعالى - 00:17:16
واما صاحب الذوق النوراني المتعلق بالهداية فهو ينظر بان قول الله سبحانه وتعالى التعمير في هذا الشيخ وما كان المؤمنون يرجع كافة ان المقصود بذلك فعل جهاد. لان النذير القرآن الكريم لا يراد به الا الجهاد. وهذا الفهم في هذه الاية يبين القول الصحيح فيها. فان العلماء - 00:17:36
يعترفون بتفسير هذه الاية هل النافلة هي الفرقة المجاهدة والقاعدة هي الفرقة التي تطلب العلم؟ ام ان الناس هي الفرقة التي تطلب العلم الصحيح ان فئة الناس والفئة القاعدة هي التي تطلب - 00:18:06

وفي هذا ثناء على القلوب لطالب العلم وان ذلك ليس من الجلوس عن مقامات الجهاد ونصبة الامة بل الحق كل الذي يحفظ على الامة دينها بتلمس العلم وفتنه بالامة هو قائم بمقام اعظم ممن يحرم السيف والسنان - 00:18:26
ان الجهاد العلم اعظم من الجهاد في البيت والصناعة في ايات اخرى. واقول لك مثالا اخر في قوله سبحانه تعالى افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب فان صاحب الزوج الادبي الكيان يرى ان في - 00:18:46
التشبه وخلقه بصبره لانه كلما زاد تدبر الانسان في القرآن الكريم الا عنه عن قلبه الكفر. وكلما ترك وهذا صحيح لكن احسن من هذا ان يعلم الانسان ان الله سبحانه وتعالى - 00:19:06
القرآن الكريم والايات القرآنية فانه يأتي بفعل التدبر كما قال تعالى في هذه الاية افلا يتدبرون قرآنا على وقال تعالى القوم في ايات اخرى ولم يذكر الله سبحانه وتعالى القرآن مع فعل الغيب التدبر - 00:19:26
فلم يذكر التفكر في اية القرآن ولم يذكر التأمل في اية القرآن فعندما ذكر التذكر عندما ذكر الايات القومية الايات بني في قيام القرآن مخصوصة بالتدبر. والايات القرآنية فيه مخصوصة بالتدبر. والسر في ذلك ان محال التفكر هو - 00:19:56
والايصال بتوحيد الربوبية ومآل التدبر هو الايقاظ بتوحيد الالوهية وتوحيد الالوهية من توحيد الربوبية واذا اذا فسرت الايات الكونية فانه يذكر التفكر واذا ذكرت بالايات القرآنية يذكر التدبر والمقصود من هذه الجماعة الاحسان الى ان طالب العلم ينبغي ان يحرم من كل جاهلية تسجد عند العناية يأخذ من اصول الشريعة - 00:20:16
فمثلا اذا جئت لدراسة حياتك حديث الاحكام ليس المراد منها ان يجلس الطالب ايات احاديث الاحكام من علمنا وغير الدعاء. هذا ليس طريقة اهل العلم. وانما المقصود معرفة كيف تستنبط احكام الشرع من الاحاديث النبوية - 00:20:46
هذه الاحكام واذا اراد الانسان ان يثبت علم الاحد فيمكن تدبر بذلك من علل واذا اردت ان تعرف تفسير القرآن فليس منه الى ذلك ان تنظر الى القرآن فهو كتاب بلاغة وبيان وانما تنظر الى القرآن وهو كتاب هداية - 00:21:06
والا يقول ابن بازون رحمه الله تعالى في الزيتون ثم اردت ولم تعرف ان القرآن كتاب وبداية. وانما عرفت ذلك بعد ان صرت اتدبر هذه الايات وانظر في معانيها فنفعني القرآن الكريم ولذلك عندما القرآن وهو ينظر اليه لانه كتاب بداية وانهاء - 00:21:26
احنا الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا فهم القرآن يوسع لنا سور تعتمره وتعليمه. نعم اولا رحمه الله تعالى هذه الاية للدلالة على وجوب الحج واستدلالة هذه الاية على اسلوب الحج من واثنين اثنين - 00:21:56
احدهما من قوله تعالى على الناس فان على موضوعة في الشرع في الدلالة على الامر وهذا الوضع هو وضع غير قليل. لان الالفاظ الدالة على الامر نوعان الايمان. احدهما الالفاظ الصريحة - 00:23:10
وهي افعل لتفعل اسم فعل افضل كما قال علامة حافظ الحسن اربع الفاظ فيها الامر ترك افعل او فعل مقتل ووراء ذلك النوع الثاني وهو الالفاظ غير الصريح مما دل تتبع الشرع على انها موضوعة - 00:23:30
ومن ظلتها عاش اذا ورد في القرآن او الحديث فان المراد بها الامر. وقد نص على هذا ابن القيم رحمه الله تعالى القرآن على كل مسلم صدقة. وتقابله ايضا من الصحيح من حديث ابي هريرة ليس على المسلم في فرضه وغلامه - 00:23:50
ليس عليه ليس مأمورا ليس واجبا عليه هذا هو الوجه الاول من دلالة هذه الاية على وجوه واما الوجه الثاني ففي قوله ومن كفر فان الله راضي عن العالمين. فان الوقت بالكفر ونفي الايمان - 00:24:20
بالقرآن والسنة لا يأتي الا على ترك واجب فمثلا قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة عند اصحاب سنن بسند صحيح العبد الذي بيننا وبينهم الصلاة دال على ان الصلاة لان ترتيب الكفر لا يصوم الا على شرح مخلوق. كما ان نفي الايمان - 00:24:40
لا يكون الا على فتح مأمور لقوله صلى الله عليه وسلم لا ينمو احدكم حتى يشد لاخيه ما يحب لنفسه هذا دليل على ان محمد لاخيه ما يحب لنفسه انه مأمور بها. وهذا قد يكون اكبر تارة وقد يكون كفرا اكبر تارة بحسب قليلة - 00:25:05
الداعية الى ذلك فمثلا من ترك الحج جاحدا فانه كافر اكبر. ومن ترك الحج غير جاهل مع الفجرة والتبدل من ذلك وعدم المانع واجتماع الشرور فانه يكون قد وقع في القدر الاصغر يعني قد وقع في ذنب من شروط - 00:25:25

ثبتني الكفر كما في هذه الايات استغفر الله قال الله تعالى هو من علامة ابن باز رحمه الله تعالى في اورث هذه الاية للدلالة على مواقيت تتعلق وهذه المواقيت هي المواقيت الزمنية لان مواقيت الحج كما تقدم نوعان اثنان احدهما المواقيت السكنية - 00:25:44

وهي التي جاء بيانها في الدنيا. او لاهل الشام وغيره رحمهم الله تعالى والنوع الثاني المواقيت الزمانية وهي مذكورة في هذه الاية الله عز وجل قال الحج اشهر معلومات. وقد اختلف الصحابة رضوان الله عليهم في تفسير هذه الاشهر المعلومات - 00:26:19

على قولين اثنين فذهب ابن عباس رضي الله عنه الى ان الاخوة والمعلومات هي شوال وذو القعدة وذو الحجة وذهب عمر الى ان اشهر المشي هي جوال وذو القعدة وعشر ذو الحجة. والفرق بين القولين ان - 00:26:49

ابن عمر رضي الله عنه لا يرى ان تكبيرة الشعر للبقية مواضيع الحج الثمانية. واصح القولين هو قول ابن عباس رضي الله عنهما لان الله سبحانه وتعالى قال الحج ايضا معلومات ولكم المعلومات لا تكون الا - 00:27:11

فتكون ثلاثة هي جوال وذو القعدة وذو الحجة ثم انه لو كان الشهر الاخير وهو ذو الحجة لو كان اولهم هو المقصود لعثر عنه بالحكام. فان الله عز وجل قال سبحانه - 00:27:31

قالوا الذين يتقون منكم ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فلو الايام هنا مقصودة لعذر بخلاف ذلك وجاء بيان واضحا جديدا. فان زيادة الايام بتتبع القرآن الكريم واذا ما قال الله ثم كلن بعد ذلك السنة ولكن توقيت الشهر في القرآن الكريم انما يدل على - 00:27:47

فالامر والله اعلم ان القول الصحيح هو قول ابن عباد رضي الله عنهما ان اشهر الحج هي الاشهر الثلاثة الذي ذكره وهؤلاء لطيفة من لصائد وهي سلف ان مواقيت الحج نوعان - 00:28:17

احدهما ناقص زمنية هي هذا. والاخر قوافل مشاريع وهي التي عدها الفقهاء رحمهم الله تعالوا فلماذا لم ترسل المواصيل مثالية للحج؟ وذكر في المواقيت الزمنية واضحة يا الشاب لماذا ذكر في المواقف الزمنية؟ ولم تذكر المواقف المشاهية - 00:28:37

ما الجواب ولا الحبس لا تنظر للاية انا انظر للقرآن كله لماذا من اصول التجويد لتحقيق اقتران القرآن بالسنة ان العبادة المأمورة بها يأتي بعضها القرآن وبعضها بين يعني الله سبحانه وتعالى لما ذكر في الصلاة قال اقم الصلاة صلاتي النهار - 00:29:04

ثم جعل السنة بتفسير هذه الاوقات. الاوقات الخمسة. لماذا؟ لتحقيق الاحترام بين القرآن بعض السنة وان ما جعل في النبي صلى الله عليه وسلم وحي كالذي جاء من ربنا سبحانه وتعالى في القرآن الكريم. ذكر - 00:30:15

مواقف مجانية للحج وذكر في المواقف الزمانية تحقيقا لهذا الاقتران واللزوم بين الكتاب والسنة. فلا يأتي حاكم يقول انا اخذ كتاب واترك مال السنة بل لا يكون العبد مسلما حتى يأخذ جهاز الكتاب والسنة فمن اصول التشريعة في احكام - 00:30:37

ان يكون بعض عبادة مبينة للقرآن وبعضها مبين للسنة لتحقيق السلاسل والاقتراض بين القرآن والسنة وانما جاءت من صلى الله عليه وسلم وحم كالوحي الذي انزله الله سبحانه وتعالى الكتاب - 00:30:57

قال يا مولانا قال لكن المصنف رحمه الله تعالى في هذا الباب ايتين اثنتين للدلالة على الاحرام. والمراد بالاحرام هو عقد نية وليس المراد بالاحرام هو الاحرام التي فيها لربما يلبس الانسان هذا اللباس ولا يكون محرما - 00:31:13

وربما يرسل القتال ولا يكون يابسا. فالاحرام هو عقد نية الدخول في النسك. فذكروا الاخنيفة رحمه الله تعالى ايته الاية الاولى قوله تعالى فمن الزم نفسه في الدنيا الدخول في الحج وهذا هو الافطار. وصارت هذه الاية ظاهرة لنفسها على الاخلاص - 00:31:47

وفي هذه الاية اشكال عورته بعض الاخوان وهو ان اذا ذكرنا في مرتبة ان الفرق بين الفصل والواجب ما هو ما هو فرق بين حضور والدك قال من الجمهور انا سألت عن الفرض الذي تقرأه السنة ردحناه - 00:32:16

الجمهور هذه مسألة مهمة يا اخوان قلنا ان الذي دل عليه القرآن والسنة ان خطاب الامن والنهي اذا جاء معلقا بوروده من الهاتف وهو الله سبحانه تعالى جاء بفعل الفرض. كقوله تعالى كما ذكر فريضة من الله. وقال سبحانه وتعالى ان الذي - 00:32:37

عليك القرآن ان الذي هو الله سبحانه وتعالى. وقال تعالى سورة انزلناها وفوقناها اضافة الى نفسه ولكن عندما تأتي الاحكام معلقة

بالمكلف وهو العبد يؤتى بفعل الوجوب صلى الله عليه وسلم قتل يوم الجمعة واجبة على كل محترف هذا هو الفرق بين فضل والواجب - 00:33:09

هذه الاية فيها اخلاص فعل الفرض مع عدم اضافته الى سبحانه وتعالى وحل هذا الاسلام على وجه الايجاز ان يقال ان العبد لما دخل في الحج والعمرة فهو وبمنزلة من اوجبها على نفسك عند الله قال واتمه واتمه الحج والعمرة لله. فمعنى هذه الاية فمن ظهر فيهن يعني - 00:33:36

حجب على نفسه فلانه هو الذي انقذ نفسه في هذا الحكم صار بمسيرتك انه الذي فاض عين البصر كما سبحانه وتعالى فهذا هو توحيد هذه الاية بالمعنى التي ذكرناها اما الان في الثانية وهي قوله تعالى الحج وقد ذكرها رحمه الله تعالى في معنى الاحرام فيبنى - 00:34:04

الحج هو دخوله في مصر لان الحقيقة التمتع هو ان يقدم الانسان عمرة. سواء كان تقديمه لها على وجه الحكم بينها وبين الحج وهو التمتع او على وجه الاحترام وهو ما يسميه الفقهاء في القراءة فان التمتع باختصار الشرع يطلق على التمتع - 00:34:31

الفقهاء ويطلق ايضا على القراءة فكلاهما يسمى تمتعا باحتلال ان الناس اجتمع بين الحج والعمرة فان العرب الاول كانت تخرج الحج اعتراضا ولا تضم اليه غيرها. فلما طاغ باحسان احكام هذا الجهاد - 00:34:54

ذلك الزمان ولو بحلم بينهما فهو ذلك كله مما يسمى تمتعا. فالاحرام او بالعمرة ثم الشرك منها في طريق الحج وكذلك القران بان يجمع الانسان بين العمرة والحج يسمى تمتعا باعتبار المعنى العام ولذلك - 00:35:14

نعلم جميعا هديه الاية ذكر المقدم رحمه الله تعالى في هذا الباب وهو باب محظورات اللحام ذكر ثلاث ايات ارادها الى ثلاثة محظورات من محظوظات الحج والاحرام وسبق في درس البارحة - 00:35:34

ان والذي جاء في القرآن منها ثلاثين وفي هؤلاء الايات. فاما الاية الاولى ففيها المحفوظات حلق السعر. لان الله سبحانه قال ولا تحرقوا رؤوسكم فافادت هذه الاية ان العبد اذا دخل محرما لا يجوز له حرق رأسه - 00:37:36

وهنا الاشكال وهو ان الله سبحانه وتعالى قال ولا تخفوا رؤوسكم فيصير المحظور هو ايش على القراء وبالفقهاء البارح ماذا قال؟ حيث واضح؟ واضحة الاستاذ؟ الله قال ولا تحرقوا رؤوسنا الفقهاء يقولون حل وسهم الصلة بين - 00:38:04

وكلام الفقهاء مهم جدا وانا اعبد لكم الفقهاء رحمهم الله تعالى ذكروا في شروط الصلاة كثروا العورة. قالوا ما الدليل قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند حسناكم لذلك تقوم به في الصلاة ليس مجرد - 00:38:35

وهو الزنا يقولون في المحظورات ان الرأس هو اكثر البدن وهو الحق والتقصير في احكام الشرع في احكام الشرع الصبي اذا ولد يحلق مع رأسه او شعر بدنه شعر واحد الناس اذا نزل - 00:39:06

والحق الشعر من جهة اتصال ذلك الاستسلام. يعني الا وحده فنهي المحرم ان يأخذ من بقيته نعم بان يكون على وجهه والتقرب الى الله سبحانه وتعالى وعدم الاقبال عن لكن اذا صار الشعر كله على وجه الاسحاق شعر الباص وان كان يذكره بالقرآن الكريم هو القرآن. اما الاية الثانية - 00:39:41

ففيها المحظور الثاني وهو الصيد لان الله سبحانه وتعالى قال لا تقتلوا الصيد وانتم حرم فدلت هذه الاية على ان المحرم لا يجوز له ان يقتله. والمراد بالطريق ثم قوله سبحانه وتعالى - 00:40:21

احدهما لا تأتوا الصيد حال قوم محرم. والثاني حال الوقود في الحرم فيكون المعنى لا تقتلوا الصيد. وانتم في الحق فتهز هذه الاية المعنيين جميعا. فاذا كان الانسان محرما لم يجد له صيد الصيد البري داخل - 00:40:46

الحرب ولا خارج الحرب. واذا كان الانسان حلا غير صحيح. فانه يجوز له ان يزيد قال في الحرم ولا داخل الجهاد اذا علم ان هذه الاية لا تقتل الصيد وانتم تريد ان - 00:41:12

لماذا اعاذ الله سبحانه وتعالى هذا النبي مرة اخرى في اخر وهي قوله تعالى الحرمة يستفاد منها النهي عن الصيد ايضا فنقول انما اعيد تأكيدها لتحقيق المعنى الذي قبله لان الله بعد ان دل العلوم قال لا تقتلوا الصيد اي - 00:41:36

كل خير ثم بعد ذلك قال ان لكم صيد البحر والطعام فحين اذ علم ان ذهب ثم قال سبحانه وتعالى وحرم عليكم بالتلبيس لان العموم الذي سلف بقي منه قصور - 00:42:04
وهو معنى اثارة وزيادة وهذا هو طريقة القرآن. القرآن الكريم لا وان توهم النار انه يفيد المعنى الثالث فان المجزوم به انه يجتهد على المعنى السابق وزيادة في امر اقتضى ذلك - 00:42:29
ويعلم بما سبق ان قول الله سبحانه وتعالى ان خير البقر حلال للمحرم او غير حلال هذا يجوز للمحرم ان يقيد وان قيد البر هو محرم عليه طيب المحب الانسان الحياة. اذا كان يطيش خارج الحرم. يجوز له ان يقيد ام لا يجوز - 00:42:53
يجوز والى داخل الحرم طيب وان كان فيسبحه تنزل الكاف هناك حتى يفهمون الاخوان اذا نزل المطر الكثير وصارت المياه مجتمعة ما يسمى بالسحرات المؤقتة يأتي بها الزمن. فاذا وجد ماء كثير السمع في الحرب. وجاء في السماء. هل يجوز - 00:43:26
للانسان غير هل يجوز له او المحرم؟ هل يجوز له هذا كله؟ هل يجوز له الذي يقول يجوز رفع يده ان يعذب هاه كلشي الدليل طيب احل لكم طيب البحر يقول احد عموم داخل ها والذي يقول ما يجوز - 00:43:59
مم الله عز وجل لكن هذه العموم خصصت لان قلنا وانتم كم تشمل ايش؟ حال دخولكم فهذا الصيد قد صار في ظل الحق. واصح قاليه العلماء انه لا يجوز للانسان ان تفقده حينئذ وهو قيام شيخ الاسلام - 00:44:25
والله تعالى اما ان يكون فقد دكت عليه الاية الثانية وهو قوله تعالى فلا رفث فان الرمث هو ومقدماته التي يسميها الفقهاء ايضا بالمباشرة هذه الاية ايضا دالة عليها بوجه الالحاق. ما الدليل - 00:44:54
على ان الرمد هو الدماء الدليل كما قال الامام مالك رحمه الله تعالى الموفى هو قوله تعالى احل لكم ليلة قربت هنا الجناح تلحق به مباشرة على وجه قوة الشبه بينهما - 00:45:16
واما ما بعد الرفض في الاية. هل هو من محظورات الاحرام وليست محظورات الاحرام ليس لماذا لانه محظوظ بالاحرام وغير الاحرام. الفسوق محظور على الحجاج على المحرم. علينا جميعا الجدال - 00:45:37
والمقصود بها مماراه التي لا تدع محرمة على هذا وعلى ذلك فهي محرمة في كل حين. وفي تفسير هذه الاية كلام بيناه في شرح منسك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى حفظا للزمان والوقت - 00:45:57
سيدنا محمد دخل المصنف رحمه الله تعالى هذه الاية في باب الجزاء الطيب. لانها بينت الجزاء التي تلحق طائرة الطير. حال قومه محرما متلبسا في الحرم. فقال الله سبحانه وتعالى - 00:46:16
منكم متعمدا اي من قدر الطير متعمدا. فماذا عليه؟ قال فجزاء مثل ما قتلت النعم به لوى عبدي منكم هدية بالفعل الى اخر الاية. فاذا قتل الانسان المحرم قيثا او قتل - 00:47:02
الانسان الحلال هذا الجزاء هو المثل من النعم فاكثر الصيد عند الفقراء له مثله والمقصود بالجدية وجود المشابهة في الخلق ذكر شيخنا البارحة ان النعاثة فيها بدن يعني فيها نار وحكم الصحابة رضوان الله عليهم - 00:47:22
لان النعامة لها كف يشبه خف البعير صار فيها الا هو البدن يعني البعير وهذا الهدي او منه يذبح في الحرم لذلك قال الله عز وجل بالغ الكعبة او يخير في ذلك بين اخراج الابل او نظارة الطعام مساكين يطعم كل مسكين بدا من - 00:47:50
او باختصار في طعام غيره وتفوق ذلك بالدراهم. ويشترى بها قيمة الطعام ثم يتبع الى قيمة التين مثلا لو ان انسان قال نعاما فعليه بعيد وهو اراد ان يدعى الطعام خفة البعير لكن في عشرة الاف ثم يشترى من هذه العشرة الاف - 00:48:23
نقول انه سفر فاشتري من التمر الفصام ويعطى كل فقير حينئذ ثم ستين نصف صاع من هذا الطعام او عدل ذلك الصيام. فكل مسكين يقابله يوم من الايام. فلو كان قيمة هذا نصيب - 00:48:47
يؤول الى اطعام ستين سكينا اذا يصوم اذا اراد ان يصوم يصوم حينئذ عشرين يوما وهذا مما كان له منه اما لم يكن له مثل فانه يخلط بين الطعام والقيام كما ذكر شيخنا نعم - 00:49:07
قال الله تعالى ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذه الاية في باب الصيد حق في التمكين على ان صيد الحرم ممنوع على المحرم

والمحب ولماذا حزن على الحياة؟ حرم على الحلال لان هذا حرم امن كما قال الله عز وجل او لم يروا انا جعلنا - 00:49:27
امنة وقال تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا. قال تعالى وان جعلنا البيت مسافة للناس واما في الخروج دالة على هذا المعنى ومن تحقيق الامن في الحرس منع الصيد فيه. فلا يخالف صيده ولا ينبه. فلجهالة الحرم فحتى - 00:50:01
الحيوانات في الحرم ممنوع منه تحقيقا الى امر الله سبحانه وتعالى به من يوم الحرم وما المراد في الحرم هذا ما المراد بس احد يقول غير حدود الحرم نفسه نعم في مكة صار اوسى زمان حدود الحرب الى - 00:50:27
طيب ليس في المدينة حرم في هذه الاية او لا نقول الحرج الذي اطلق في القرآن لا يبال به غير حرج واما حرم المدينة فانما جاء لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:00
وله من حكم الصيد مثل ما لخير بحرم مكة الطير في حرم المدينة مني عنه للطير في حرم مكة المكرمة منهي عنه. والاماكن كما تقدم صلتها تنقسم الى اربعة اقسام. القسم الاول ما هو حرم باتفاق المسلمين؟ وهو - 00:51:19
والثاني ما هو حرام في قول عدة مسلمين وهو الصحيح وهو المدينة خلافا للابدية والثالث ما ليس بحرم في قول اكثر اهل العلم والصحيح وهو واجب والطاعن خلاف الشافعي الشافعي يرون ان اود حرم ايضا لكن الصحيح خلافه - 00:51:43
والابن الرابع ما ليس حرما باتفاق المسلمين وهو ها؟ وهو كله خسى. ولذلك اهل القدس حرام ليست بحق هلاء جامعة حرام او ليس في حرام ليس بحق فلا يجوز ان يقال حرم القدس ولا يجب ان يقال في الحرم الجامعي لان الحرم له احكام قد ترتبت - 00:52:08
كما دلت على واحد منها هذه الاية ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذا بابه وبابه في مكة ذكر ايتين في الدلالة على هذا المعنى الاية تقول هي قوله تعالى يشهدوا منافع لهم بعد قوله تعالى واذن في الناس بالحج ثم بعد ان ذكروا التأمين في الحج - 00:52:42
قال يشهد جهوده في هذه المنابر عندما يكون بدخولهم في مكة. وهذه المنافع جاءت على وسع التنكيل المنافع وهذا التمكين هو هذه المناهج. فهذه المنافع كثيرة ومن مقاصد النذرة في لسان العرب - 00:53:26
توضع للتكبير للتكبير فهذه مناهج كثيرة هي منافع في الدنيا ومنافع في الاخرة في اصح قولين المفسرين الله تعالى. ثم قوله تعالى يشهد منافع لهم. ولم يقل يحضروا منافع لهم. لاجل تحقيق الوصول - 00:53:53
فكل من حضر الى ذلك المكان حصلت له المنفعة فلم يقل الله ليحضروا لانهم قد يحضر ولا يأتي له قلبان. ولكن قال ليشهد بانه بوجوده في ذلك المكان قد منفعة اقل ذلك ان الحسنة في ذلك المكان اعظم الحسنة في غيرها اما اذا فعل حسنة في مكة فان اجرها - 00:54:13
اجرها وعظمها عند الله غير اذا بعثت سيئة. اما الاية الثانية فهي قوله تعالى المقابر وهذا المصلى على دخول مكة لان الله جعل البيت من ثابت في الناس. يعني يتوبون اليه شوقا - 00:54:39
فكلما خرجوا منه لحقهم بالشوك والتعلق بهذا المكان حتى يرجعوا اليه. فمكة والبيت العتيق بالنسبة للقلوب بالنسبة للحديث فكما ان الحبيب ينتبه الى المغناطيس فان اسئلة المؤمنين تأوي الى ذلك البيت فان الله عز وجل جعله مثابة وامنا - 00:54:57
ثم قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى المقصود بمقام ابراهيم في اصحبه هي اعماله وشعابهم التي قام بها في مكة المكرمة وما احر فيها من حرم داخلة او حل فعرفة كل ذلك من دليل - 00:55:21
في قوله تعالى والركعتان حتى المقام هي من جملة ذلك رحمه الله تعالى هذه الاية في سورة البقرة في الذبح الى مزدلفة بعد الخروج من عرفات وفيها قول الله سبحانه وتعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله ان لم يفعل الحرام. فاذا خرج الناس - 00:55:41
من عرفات فانهم يرجعون الى مزدلفة ومزدلفة في هذه الاية في شهر قوله تعالى فاذكروا الله عز وجل الكرام لان الصحيح من قول اهل علم التفسير ان المسح على الحرام اسم لجميع مزدلفة. وليس اسم - 00:56:23
بالموضع الذي وقف عنده النبي صلى الله عليه وسلم عند جبل ابن وهو الذي يوجد فيه المسجد اليوم المزح والحرام هو شامل في كل مزدلفة فاذا خرجت الناس من عرفات ودفعوه فانهم يتبعون - 00:56:43

الله عز وجل قال فاذكروا الله عند المسعى للحرام. وانما نبه الى هذا لان العربة كانت تقف في عرفة وخوين لا تقف فيها فيقبلها الى لزوم الوقوف فيها وان الصحيح من خلاف العواصم الذي كانوا مختلفون فيه وهو من بداية الذي وقع في الحج الصحيح ان - 00:57:03

وفي عرفة ثم يفيض بعد ذلك دافعين الى مزدلفة. ثم قوله سبحانه وتعالى فاذا افضتم من هذا فيه سر لطيف. وهو انه والله اعلم لا يحج البيت بعد دعوة النبي صلى الله - 00:57:29

الله عليه وسلم قال بل يحجه كثير لان الله قال والافاضة فعل لازم على الكثرة كما قال تعالى لما ذكرتم فيه عذاب عظيم. لانه كثرت الخالة واقتصرت بينهم هذا دليل على الكثرة والوصفة. الظاهر والله اعلم ان التعبير عرفة ان هذا يكون على وجه الكسرة. فالذي يجمع في عرفات - 00:57:49

يكونون كثيرين ذكر المحامي رحمه الله تعالى هذه الاية في معنى الافاضة الى مكة واراد بذلك طواف الافاضة وهو المشار اليه بقوله تعالى فان الطواف المذكورة هنا في اجماع المفسرين كما ذكر ابن جرير الطبري هو طواف الذي هو طواف الحج - 00:58:19

ثم تعمل هذا الفعل على سنة التظعيف وفي اجزاء للامر بتعميم الطواف في كل البيت كما قال الله عز وجل قال ان الصفا والمروة من شعار الله فمن حج البيت او اعتمر صلاتنا عليه ان ان يتطوف - 00:59:03

فجاء بفعل مضعفا وجاء مقرونا بالله بالتنبيه الى ان الكتاب الامر الا بتعليم الطواف من موضع كله فلو ان الاسلام طاف ودخل داخل الحجر الذي سيدنا اسماعيل لم يكن ظالما - 00:59:22

حتى يطوف بالبيت كله وليطوفوا في البيت العتيق ووقف البيت العتيق جاء في موضعين من القرآن الكريم وكثر فيه كلام المفسرين وتعززت اقواله والصحيح كما قال ابن جرير ان الميت العتيق يعني الميت الخفي. ودل على هذا القرآن وهو قوله تعالى - 00:59:46

ايه ان اول بيت وضع للناس للنبي في مكة. فالقرآن سهل على ان هذا البيت عتيقا يعني قديما متقدما على غيره. وهذا كله واما قول بعض الناس اعذبه الله من السلطان فلا ترد عليه. وقوله اعتقه الله للجبابرة - 01:00:08

لماذا لانهم تسلط عليهم بالسويقتين. اليس ينقبض عليك ويكسره حجر الحجرة؟ هذا القول ضعيف جدا. ويستغرب الصدور مع صحة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وهنا مما ذكر في الاية مما عليه مما يفعله التفسير وان كنا قد ذكرنا شرقا قبل ان تعرضوا لها - 01:00:30

وهو قول الله تعالى لان التفت لم يعلم القرآن الا في هذا ثم حير الناس وقد سفر فيه كلام المفسرين كما قال ابن عاشور. ونحصى الدجاج وابو جعفر ابن الحاج في معاني القرآن ان السهلة لا يدرك في - 01:01:01

قد عرفت انما يعرف بسلام اهل التفسير. وبهذا رد على القاعدين بالاستغناء باللغة في تفسير القرآن عن الرد الى كلام كثير من السلف الصالح فان اللغة لا تستوعب الكثير كله من سنة ذلك الموضع هذا الموضع باعتراف بعض ائمة التراث - 01:01:20

فقال بعض اهل العلم السفن هو الوسخ والقذارة. وذلك لان دين الاسلام فيقدمها يلقي شعره ويحرص شربه ويقصه ويلقي ثيابه وغير ذلك وهذا القول قد نقل الانتاجوري في تفسيره الاجماع عليه عندما نقله عنه الشوكاني في تفكير قديم عند هذه الاية ولكن هذا - 01:01:40

يحتاج الى تحقيق وذهب ابن عاشور وانتصر بقوة الى ان هو اعمال الحج قال لانه جاء عن الصحابة برمي الثمار وابقاء الثياب. والثياب لا تلقى الا والذي يظهر والله اعلم صحة القول الاول. بدلالة القرآن الكريم. لان الله قال بعد ذلك ويوفوا - 01:02:10

نزورها والبرادم اللي يدور هنا اعمال الحج التي الزموا بها انفسهم. لان الكدر يطلق على هذا المعنى كما قال الله سبحانه وتعالى بالندم ويخافون يوما كان الشباب صغيرا يعني يوفون بالدين كله باصح ايه؟ قول المفسرين في هذه الاية. فاذا قلنا بان السبب - 01:02:37

اعمال الحج والنزوغ في اعمال الحج. صار اعادة ليس فيها معنى جديد. ولكن الصحيح في دلالة القرآن ان الثفت هو وما استشكله يمكن رده لان ما نكره بعض الصحابة من اصلاح الثياب ورمي الجمار هي من جملة ما - 01:02:57

فان الثياب وكذلك رمي الجمار المقصود به واليد من الدوار عند اخذ الحصى فيكون موفقا لها والصحيح هو الله اعلم كما يجب عليه

السياق القرآني ان الشبكة هو نعم ذكر المقدس رحمه الله تعالى هذه الاية في فضل النقل المقصود بالنفل هو الخروج من هنا الى مكة في ايام التشريق - 01:03:27

فان النقل الاول يكون الثاني عشر وهو اليوم الثاني من ايام الستين والنمر الثاني يكون الثاني عشر وهو اليوم فجاءت هذه الاية ببيان اباحة التقدم والتأخر وليس المراد بهذه المساواة ولكن العرب كانوا في جانب الحج ان منهم من يرى ان التقوى في التعدد - 01:04:21

من يرى ان التقوى والتعقل وكل طائفة تؤذن الطائفة الثانية. فانزلت هذه الاية في بيان ان الاسم مرفوع عن ولذلك قال الله ومن تعجل في اليومين فلا اثم عليه. وقال ومن تأخر فلا اثم عليه. فكرر ذكر الاسم - 01:04:51

فلم يقل الله من تعجل في يومين ومن تأخر فلا اثم عليه بل اعاد كل واحد من تحقيق صحة طريق كل طائفة من هذه الطوائف السابعة عند امر الجاهلية. هذا يدل على ان الانسان اذا اراد - 01:05:11

من منى من النهر الاول والثاني عشر وذلك وان كان في حرارة التأخر في ذلك جائز الله والافضل هو خذ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. والمأمور به في كل هو التقوى. ولذلك قال الله سبحانه وتعالى بعد اخلاص رفع اثمه عن الجميع - 01:05:31

فانه وكذلك من تأخر واتقى فلا يجمع ذكر المخلص رحمه الله تعالى هذه الاية كتاب الزواج والاحصاء وهي اصل في الاحصاء والمواطن الاحصاء هو منع المحرم من كتابه اما بعدو يصيبه والا بمرض يلحقه. فاذا منع الانسان من اتمامه نسكه صار محصا - 01:05:51

اما بعدو او بمرض فاذا وقع عليه الاحصاء فهو مأمور بان يذبح هذا ترى من الهدي واكثر الفقهاء على ان من حصر في مرض ليس له ذلك بل لا يحل - 01:06:37

حتى قول العلماء ان منع بفضل كما صنع لان الله قال فان طوال فان هذا كله مما يدل في عموم هذه الاية ذكر رحمه الله تعالى هنا ايتين استدل بهما في باب الحج والاضحية. فاما الاية - 01:06:59

فقوله تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها لتقوى القلوب. والمراد بشعاية الله يعني اعداء دينه الله واكثر ما جاء في هذا الوقت فيما يتعلق بالحج كما في هذه الاية ومحكمة في قوله تعالى مما الصفا والمروة الادعاء بالله - 01:08:16

لانها من الاعمال الظاهرة البينة التي يظهر فيها تحقيق الله سبحانه وتعالى. فموقف الهدي في هذه الاية وكذلك في لاحقتها فانها الله سبحانه وتعالى يعني من اعلام دينه الظاهر. ونبه في الاية الاولى - 01:08:36

الى فضلها بقوله فانها تقوى القلوب. وفي الاية الثانية بقوله لكم فيها خير. ففي الاية الاولى اخبر عن ان الحامل لها هو تقوى الله سبحانه وتعالى. فانسان متقدم من اجل الاضحية انما يفعل ذلك طلب التوبة - 01:08:56

الله سبحانه وتعالى وتحديد تقواه. ثم اضيفت هذه التقوى الى القلوب لانها مراكزها. كما ذكر ذلك الحجاب ابن القيم في هذا ويصدقه قوله صلى الله عليه وسلم الى صدره ووصفت الآية الثانية بقوله تعالى كن فيها خير. ثم لما وفدت في هذا الوقف جاء وقتها على وجه - 01:09:16

وهذا التذكير يراد بالتعظيم. فلكم فيها خير في الدنيا ولكم فيها خير في الاخرة وهذا هو الصحيح رحمهم الله تعالى في معنى الخير. الدنيا ففيها خير في الدنيا وفيها خير في الاخرة. ثم قال الله - 01:09:46

سبحانه وتعالى لكم فيها منافع. وهذه المنافع ايضا كما ذكرنا هي منافع في الدنيا وهي منافع في الاخرة على ذلك تيسيرها المفيد للتفسير ثم قال في الاية الاولى ايضا قال يكن فيها منافع الى اجل مسمى. هذا الاجل المسمى هو وقت نحلها - 01:10:06

بمنافعها وركوبها وقوفها وغير ذلك حتى يأتي وهو لبسها ثم نحلها الى البيت العتيق. يعني منتهى ذبحها ومحل نفسها هو الحرم. واخذه ما كان اذا كان في مكة لان الله سبحانه وتعالى قال ثم نحلها الى البيت - 01:10:30

العزيز ومن مطالب القرآن استنبط طواف الوداع من هذه الاية لان الله قال قال كل اعمال الحج تنتهي الى البيت العتيق وانتهاؤها يكون بطواف الوداع. هذا اتفاق الحسن الكلام عطاء وابن عباس لكن ما رحمه الله تعالى هو الذي نصى عليه في كتاب الموطأ او كما

قلت لبعض الاخوان في بعض المجالس - 01:11:00
عنايته بتفسير القرآن بالقرآن ظاهرة في كتاب موطأ ولو جمع احد تفسير ما لك الموصى اما الاية الثانية فان الله سبحانه وتعالى بعد ان ذكر انها من شعائر الله وما في هذه الخلقة تذكر اسم الله عليه - 01:11:31
وهذا امر في التسمية عليها. فذكر الله ادراك بالتسلية. ثم الامر بان يكون على وزن الصف لها تحقيقا في الاجلال والتعظيم. كما قال ابن عاشور وغيره. فاذا صفت هذه المدن عند نحرها كان ذلك اعظم - 01:11:51
واجل في اظهار العبودية فترى ان هذه القرى من الهدي صفا جميعا ثم بعد ذلك تنحر وجاء في خارج العشر وهي قراءة الحسن وقالوا اسم الله عليها توافي والمقصود بذلك يعني خالصة لله سبحانه وتعالى. وهذا المعنى معنى الحسن لكن الاول احسن. لان - 01:12:11
كما قال الله سبحانه وتعالى في سورة الصبح قال ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيلهم ولما فتح الملائكة فمدحه بمعنى اظهره الله ثم قال فاذا وجبت ذنوبها يعني اذا سقطت عن الارض فاذا نحرت النحيرة من ابل او بقر - 01:12:42
او غنم فسقطت على جنبها والتزمت عند ذلك وفي هذه الحالة الى ان من المتبوع لا تكون الا بعد ازهاق روحه وضربه. فاذا وبين حركة عند ذلك جاد واما مع وجود الحركة فلا يجوز الاتباع منه لذلك قال اذا وجد - 01:13:11
وسقطت على الارض. ثم قيلت فكلوا منها واطعموا امر الانسان بان يأخذ من ذبيحته وان يطعم رحمه الله تعالى في تمثيل القانع على او اكثر. واصح هذه الاقوال ما ذهب اليه مالك - 01:13:41
الموطأ واختاره ابن جرير في تفسيره ابن عاشور ابن تميم ان القامع هو السائل والمعترض هو الذي يتعرض له رجاء تقيه من اضحيته. فهو لا ولكنه يعترف يعني يظهر له - 01:14:11
لتركيا عند ذبيحتنا فاذا اعطى السائل كان على وجه ايش قدم واذا اعطى المعترض كان يقطعه له على وجهين الهدية. فصارت هذه الاية جامعة لما ذهب ان يأكل دودا ويلقي ثلثا ويتصدق بثلثه. وهذه الاية تنفق ذلك. كلوا - 01:14:31
هذه واطعموا على وجه الصدقة واطعموا المعتر يعني على وجه الهدية لمن يتعرض لكم وجاءت اسمه منها. نعم رحمه الله تعالى هنا الاية الثامنة عشرة في هذه الايات ايات متعلقة بالعقيقة وهو الباب الاخير الذي فيه الطعام الحنابلة هذا كتاب كتاب المنام وهي قوله تعالى - 01:15:00
عظيم وهذا الذي ابتلي بشمس عظيم هو اسماعيل عليه الصلاة والسلام في اصح قول اهل العلم واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وابن كثير وابن القيم في اخرين وليس اخوه اسحاق عليهم الصلاة والسلام. وهذا البدع كان - 01:15:42
في مقابل ما اراد ابوه ابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه رأى رؤيا يبتغي به ارى في المنام اني استسلم لهم ابنه فاعتبره الله سبحانه وتعالى لما اذن ودله للجبين يعني كما سلم للامر وكبأوا - 01:16:01
جبينه وظهر استسلامهما لله سبحانه وتعالى واثمارهما بامره ففداه الله سبحانه وتعالى ذبح عظيم والمراد في البدع ما يعد بالذبح كما قال السماء وابن عاشور. وهذا اصح من قول ما يذبح. لان ما يذبح وهو المسؤول لا يسمى ذبحة. وانما يسمى - 01:16:21
المعلم وفي ذلك اشارة الى العناية به وتقديمه به حتى يبلغ موقعه من نفع نعم ثم عاد وصفها الله سبحانه وتعالى بانه عظيم. وهذا العظم يشمل يعني الاثنين احدهما الشعب والهيئة والثانية عظم القدر وذلك بالتقبل من الله سبحانه وتعالى فهو عظيم في - 01:16:47
وجثته عظيمة ونحن وافر وكذلك هو عظيم عند الله سبحانه وتعالى لان الله وتعالى تقبله بالنبي ابراهيم عليه الصلاة والسلام ولذلك قال الله عز وجل قال وابراهيم الذي وفى يعني وفى - 01:17:19
امر بدفع حجاجه ثم هداه الله سبحانه وتعالى بإسم عظيم. وقد اختلف التفسير في هذا العظيم ومنهم من قال هو كيس ومنهم من قال هو وعد واصح هذه الاقوال ما رواه سفيان الثوري بسند - 01:17:39
صحيح عن ابن عباس انه ذبح رعى في الجنة اربعين قريفا هذا الذكر الذي انزله الله سبحانه وتعالى على نبيه ابراهيم هو فتح وهو كحل الظهر. رأى في الجنة اربعين خريفا. فصار - 01:17:59

في كل وجه فهو عظيم لانه رعى اربعين خديجة. وهو عظيم لانه نزل من الجنة. وهو عظيم لانه اسماعيل عليه الصلاة والسلام وهو عظيم لان الله سبحانه وتعالى تقبله ابراهيم وابنه اسماعيل. وفي هذا - 01:18:17

الى العقيقة لانه كما قتل ابونا اسماعيل عليه الصلاة والسلام في لحم عظيم فقال ذلك عزته من الشيطان وعدم التسلط عليه وعلى ابيه فان من شكر الله سبحانه وتعالى ان يعق - 01:18:37

عن ابنه اذا جاء ليكون مشابها لابيه ابراهيم. قال ابن القيم رحمه الله تعالى وليس مستبعدا. ان تكون الحقيقة حلا من الشيطان كما كانت لابينا اسماعيل عليه الصلاة والسلام وهذا من فضائل العقيقة ومن الادلة على انها مأمور بها - 01:18:57

ما يتعلق ببيان ايات المنازل على وجه الاجمال المناسب للمقام مما ضاعته بيان الاحكام الحج والعمرة عند الفقراء في احكام المنهج. وكل هذا من بين العناية من تفسير ايات الاحكام وان طالب العلم ينبغي ان لا يفدي نفسه من دراستها وامعان النظر فيها خاصة بل - 01:19:21

بتذكير القرآن الكريم وجمع النفس على فهم معاني القرآن فوق مجرد فهم نصائح الدين في الفاظه المقصودة العارف العامة التي تفيدها ايات القرآن الكريم من الهداية والايمان. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا سهم القرآن - 01:19:51

ويجعله سببا في زيادة الايصال والايمان بفضل الله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 01:20:11